الْمَوَاطِنِ الَّتِي تُبَاح فِيهَا الغِيبَةِ

The Situations Where Backbiting is Permitted

إعداد
د. طلال خلف حسين
Dr. Talal Khalaf Hussein

١٤٤٣هـ ٢٠٢١م

الملخص

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَأَصْل وَأَسْلَمَ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أَمَّا بعد؛ فإن الغيبة مرض من أمراض اللسان، لا يتعوّد عليها إنسان إلَّا وأودت به النفاق وابتعد عن الْإِيمَان فكانت لك هي الحالقة إلَّا أَنْ يَتُوبَ، والغيبة محرمة بنصوص الشريعة، إلَّا أَنْ هناك مواطن تباح فيها الغيبة حددها الشرع وعددها؛ وهي موضوع بحثنا هذا - وقد جاء البحث بمقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

أما المبحث الأول فقد كان عن مفهوم الغيبة، أما المبحث الثاني: المفاهيم ذات الصلة بالغيبة، أما المبحث الثالث: المواضع التي تباح فيها الغيبة ودليلها الشرعي... والحمد لله وكفى والصلاة والسلام على رسوله المصطفى وآلِهِ واصحابه أهل العفاف والتقى والوفا.

Abstract:

Praise be to Allah, Sustainer of the worlds; may peace and blessings of Allah be upon Prophet Muhammad (PBUH), his family and companions.

Backbiting is an ill of the tongue, an ill that when a man gets used to it, it leads him to hypocrisy and to stray away from belief and this illness becomes the destructor of one's belief unless they repent. Although backbiting is forbidden by the Shari'ah Laws, there are few situations where backbiting is permitted that religion has set and limited and they are the core of this research. This research is presented with an introduction and three sections and conclusion.

The first section is about the concept of backbiting, the second section is about the concepts related to backbiting, and the third section is about the situations in which backbiting is permitted with the legitimate proof. Praise be to Allah and may his blessings be upon his Prophet, his family and companions.

المقدمة

الحمدُ للهِ الوهابِ المنانِ الذي أرشدنا في كتابه العزيز الى عظيمِ خطر اللسان على الانسان وبيّن لنا أن الاتجاه من خطرهِ الا بالنطق بالخير في كل وقت وأوان، واصلِ واسلم على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبد الله، صادق الوعد الامين وعلى آلهِ وصحبه اجمعين ومن اتبعهم بإحسان الى يوم الدين.

أما بعد؛ فإن الانسان لايزال في بحبوحةٍ من الخير الطيب والايمان والرضيّ اِذا ما منحه الله تعالى قَلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، أما اِذا ما ابتليَ بلسانٍ لا يرعوي عند ذكر الناس كان ذلك وبالاً عليه في دنياه وعاقبة أمرهِ -العياذ بالله-.

ولأهمية الغيبة وما تسببه من اثار سيئة وهجران بين الناس، فكان لا بد من بيانها، وتعد الغيبة مرض من أمراض اللسان، لا يتعوّد عليها إنسان الا وأودت به الى النفاق وابتعد عن الايمان فكانت تلك هي الحالقة الا أن يتوب، والغيبة محرمة بنص الكتاب العزيز والسنة النبوية المطهرة والاجماع والقياس، الا أن هناك مواطن تباح فيها الغيبة حددها الشرع وعددها فكانت السبب والهدف الرئيسي من كتابة البحث لبيان المواضع والحالات التي تجوز فيها الغيبة، فقد اعتمدت في منهجي وهي موضوع بحثنا هذا ذكر مشروعية الغيبة من الكتاب والسنة والاجماع، فأتي بالدليل الذي اعتمد عليه العلماء ثم وجه الدلالة منه، ومثلة عند ورود الدليل من السنة المطهرة، وأما عندما اذكر الكتاب في الهامش فاني اذكر عنوان المصدر، ولقب المؤلف ثم اسمه الكامل وبيانات الطباعة وهكذا. و إما الدراسات السبقة فاني لم أجد احد سبقني في بيان ما يباح من الغيبة إلا من كتب من مقالات، على النت أو في كتب الفقه من تحريم الغيبة- وقد جاء البحث بمقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

أما المبحث الاول فقد كان عن مفهوم الغيبة لغة واصطلاحاً، المطلب الاول: الغيبة لغة والغيبة في الاصطلاح الشرعي، المطلب الثاني: مشروعية الغيبة، المطلب الثالث: حكمة تحريم الغيبة، أما المبحث الثاني: المفاهيم ذات الصلة بالغيبة كالكذب، والنميمة، وشهادة الزور، وذي الوجهين، اما المبحث الثالث: فقد كان عن المواضع الشرعية التي تباح فيها الغيبة ودليلها الشرعي، المطلب الاول: المواضع التي تباح فيها الغيبة. المطلب الثاني: دليل الجواز الشرعي ... واللهَ أسأل أن يجعل هذا البحث صرخة تحذيرية من كل أمراض اللسان التي خاض فيها الناس في الزمن الصعب. والحمد للهِ وكفى والصلاة والسلام على رسوله المصطفى وآلهِ واصحابه أهل العفاف والتقى والوفا.

المبحث الاول

مفهوم الغيبة لغة واصطلاحاً

- **المطلب الاول: الغيبة لغة واصطلاحاً.**

أولا: **الغيبة لغة:** الغين والياء والباء أصل صحيح يدل على ستر الشيء عن العيون... ثم يقاس من ذلك: الغَيْب: ما غاب. مما لا يعلمه الا الله تعالى، ويقال: غابت الشمس تغيب غيبة وغُيُوباً، وغاب الرجلُ عن بلدهِ، ووقعنا قي غَيَبةٍ أو غيابةٍ، أي هبطة من الأرض يُغاب فيها، قال الله تعالى من قصة يوسف عليه السلام: ..﴿**وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ....**﴾[(١)]، والغِيبةِ: الواقعية في الناس من هذا، لانها لا تُقال الا في غيْبَةٍ[(٢)].

ويقول الفيروزآبادي[(٣)]: وغَيابَةُ كلِّ شيءٍ: ما سَتَرَكَ منهُ. ومنه {غَيابت الجُبِّ} . والغيبة: من الغيبوبة. والغيبة: من الاغتياب. واغتاب الرجل صاحبه اغتيابا إذا وقع فيه، وهو أن يتكلم خلف إنسان مستور بسوء[(٤)].

والحاصل من هذا أن الغيبة في اللغة: النيل من الناس من خلال ذكرهم بما يسؤهم عند عدم حضورهم.. فإن كان الذي قيل خلفهم فيهم فهي الغيبة التي ذمها الشرع، وإن لم يكن فيهم فذلك بهتان كما وضحه الامام الجوهري حيث قال: واغتابه اغتياباً، إذا وقع فيه، والاسم الغَيبةُ، وهو أن يتكلم خلف إنسانٍ مستور بما يَغُمُّه لو سمعه. فإن كان صدقاً سُمِّيَ غيبَةً، وإن كان كذباً سمِّي بُهتاناً[(٥)].

ثانياً: الغيبة في الاصطلاح الشرعي.

عرف العلماء الغيبة، **بالاصطلاحات الشرعية** بعدة وجوه كلها توكد المعنى اللغوي لها وتقاربه.

---

(١) سورة يوسف الآية ١٠.

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة، الرازي، ابو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ). دار الكتب العلمية-بيروت، ط٣. ٢٠١١م. ٣٠٧/٢. مادة (غيب).

(٣) . القاموس المحيط، الفيروزآبادى. مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ) ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - ط٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م. ٢٢١/١. مادة (غيب).

(٤) -لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ،٦٥٦/١.

(٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري. أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين - بيروت، ط:٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م. ١٩٦/١.

- الغِيبَة: -عرفها ابو حامد الغزالي بقوله: اعلم أن حد الغيبة أن تذكر أخاك بما يكرهه لو بلغه سواه ذكرته بنقص في بدنه أو نسبه أو في خلقه أو في فعله أو في قوله أو في دينه أو في دنياه حتى في ثوبه وداره ودابته[(١)].

-وعرفها البركتي الهندي على أنها: ذكر مساوئ الإنسان على وجه الازدراء في غيبته وهي فيه، فإن لم تكن فيه فبهتانٌ وإن واجَهَه فهو شتمٌ[(٢)].

فالغيبة بالبدن أن تقول عنه إنه أعمش أو اعرج أو أحول أو قصير أو طويل وما الى ذلك مما يكرهه المذكور لو سمعه، واما غيبة النسب فتقول فيه كان أبوه زنجي أو فاسق أو اسكافي أو زبال وما الى ذلك[(٣)].

وإما غيبة الخُلقُ فهي أن تقول فيه: هو سيء الاخلاق أو نحيل أو متكبر أو جبان عاجز ضعيف القلب متهوّر وما إلى ذلك من صفات يكره المذكور أن تقال فيهِ حتى من اقرب الناس اليه.

واما غيبته بأفعاله المتعلقة بالدين فتقول فيه: عنه سارق، كذاب، شارب الخمر، خائن، ظالم، متهاون في صلاتهِ أو زكاتهِ أو لا يتحرز من النجاسات في طهارته.

واما غيبته بأفعاله المتعلقة بالدنيا فتقول فيه: قليل الادب مع الناس ومتهاون بهم ولا يرى حقاً لاحدٍ عليه وله الحق على الأخرين وما الى ذلك من الاقوال[(٤)].

-وعرفها الامام النووي (رحمه الله) بقوله: أن الغيبة: ذكرك الإنسان بما يكره، سواء ذكرته بلفظك أو فِي كِتابِكَ، أوْ رمزتَ أو أشرتَ إليه بعينك، أو يدك أو رأسك. ثم قال: وضابطُه: كلّ ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرّمة[(٥)].

والذي أرجحه هنا هو تعريف الامام النووي لسعته ولشموله بحيث يدخل فيها من قال: (فعل كذا بعض الناس) أو (بعض الفقهاء) أو (بعض من يدعي العلم) أو (يدعي الصلاح) أو (يدعي الزهد) أو (بعض من رأينا) أو كذلك يدخل من الغيبة المحرمة غيبة المتعبدين والزهاد والمتفهمين فانهم يعرضون بالغيبة تعريضاً يفهم به، كما يفهم بالصريح، فيقال لاحدهم: كيف حال فلان؟ فيقول: الله يُصلحنا، الله يغفر لنا، الله يصلحه، نسأل الله العافية، نعوذ باللهِ من الشر، الله يتوب علينا.... وهكذا.

---

(١) إحياء علوم الدين، الغزالي. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ).: دار المعرفة- بيروت. بلا. ١٤٣/٣.

(٢) التعريفات الفقهية، البركتي. محمد عميم الإحسان المجددي: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)، ط:١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. ١٦٠/١.

(٣) المصدر نفسه،١٦٠/١.

(٤) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي. ٣/ ١٤٣-١٤٤.

(٥) ينظر: الاذكار، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (٦٧٦هـ). تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط رحمه الله: دار الفكر، بيروت - طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م. ٣٣٨/١.

• **المطلب الثاني: مشروعية النهي عن الغيبة.**

اولاً: وقد جاءت النصوص الشرعية ناهيةً ومحذرة من فعل الغيبة في القران الكريم، والسنة النبوية المطهرة والاجماع والقياس؛ ففي القران الكريم مواضع عديدة نهت وحذرت من الغيبة كقوله تعالى:

١-قوله تعالى: ﴿ **وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا** ﴾[(١)]، وجه الدلالة: وهو نهي صريح جازم بدخول (لا) الناهية على الفعل المضارع. ولا يقل بعضكم في بعض بظهر الغيب ما يكره المقول فيه ذلك أن يقال له في وجهه[(٢)].

٢-ثم نفّر عنها، وحذر ورغب بالتوبة بقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا** ﴾[(٣)]. وجه الدلالة: وهنا نهي صريح عن اقتفاء ملا علم لنا بإباحته أو تشريعه. أذ العالم بمصالح العباد هو الله تعالى[(٤)]. ولو قلنا لا تقتفي آثر ما ليس لك به علم نافع لساغ.

٣- وفي قول الله تعالى: ﴿ **مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ** ﴾[(٥)]، ما يلفظ الإنسان من قول فيتكلم به، إلا عندما يلفظ به من قول رقيب عَتيد، يعني حافظ يحفظه، عتيد مُعَدُّ[(٦)]. لذا ينبغي لكل عاقل خاف حساب الاخرة ، ورجا رحمة ربه التحفظ من ذلك والامساك عن الكلام. الا ما كان له فيه المصلحة، فقد يجرك المباح الى غيره، فالإمساك عن الكلام أحوط.

٤- كما ويجب على كل مسلم آمن بالله رباً وبالإسلام دينياً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً أن يحذر من المغربات وهذا بقوله تعالى ﴿ **وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ** ﴾[(٧)]، وجه الدلالة: فقد طابق بين الشر والخير، وبين الهيّن والعظيم، وكذلك الالتفات من الخطاب إلى الغيبة[(٨)].

---

(١) سورة الحجرات الآية ١٢.

(٢) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة، ط:١ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م . ٣٠٥/٢٢.

(٣) سورة الاسراء الآية ٣٦.

(٤) ينظر: البداية والنهاية، أبن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري (ت: ٧٧٤هـ): دار الفكر- بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.٣٤٥/٤.

(٥) سورة ق جزء من الآية: ١٨.

(٦) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري.. ٣٤٤/٢٢.

(٧) سورة النور الآية ١٥.

(٨) ينظر: صفوة التفاسير، الصابوني، محمد علي الصابوني، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة.:ط:١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.٣٠٢/٢.

٥- فقد مدح الله تعالى عباده الذين يحرمون الغيبة على انفسهم وينكرونها بقوله تعالى:﴿ **وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ**﴾[١]، وجه الدلالة: أي: لا يخالطون أهله ولا يعاشرونهم، بل كما قال تعالى: ﴿**وإذا مروا باللغو مروا كراما**﴾[٢][٣] . وقال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ**﴾[٤] ، وجه الدلالة: عن كلِّ ما لا يجمل في الشَّرع من قولٍ وفعلٍ[٥].

فهذه شواهد الشرع من القرآن الكريم قد ذمت الغيبة واصحابها وشبه الله سبحانه وتعالى واحدهم بأكل لحم الميتة، فقال تعالى:﴿**.أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ...**﴾[٦]. وهذا يكفي تحل مسلم نهياً وتحريماً.

ثانياً: حكم الغيبة في السنة النبوية الشريفة فقد فصلها رسول الله ﷺ تفصيلاً كافيا، وبينها بياناً شافياً وكما يأتي.

١-حديث ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**))[٧]. وجه الدلالة: والظاهر أنّ هذا الحديث هو الذي أخذ منه أهل اللغة معنى الغيبة، والغيبة أن تقول في شخص ما هو فيه، هذا تعريف الغيبة من قِبَلِ النبي عليه الصلاة والسلام، طبْعاً ذِكْرُكَ أخاك بما يكْره سواءٌ أكانت هذه الغيبة في بدنِهِ، أو دينه، أو غيرها، حيث لم يخرج تعريفها اللغوي عن هذا المعنى الذي اشار اليه هذا الحديث الشريف[٨].

٢-حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ((**لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي**

(١) سورة القصص الآية ٥٥.

(٢) ينظر: تفسير القران العظيم، أبن كثير. ٢٤٥/٦.

(٣) سورة الفرقان جزء من الآية ٧٢.

(٤) سورة المؤمنون الآية ١٢.

(٥) ينظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، الواحدي. أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم , الدار الشامية - دمشق، بيروت، ط: ١، ١٤١٥ هـ. ٧٤٣/١.

(٦) -سورة الحجرات الآية ١٢.

(٧) صحيح مسلم، مسلم. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت. كتاب البر والصلة والآداب. باب تحريم الغيبة. رقم الحديث(٢٥٨٩)، ٢٠٠١/٤ .

(٨) ينظر: مفهوم الغيبة وحكمها، محاضرات. الدرس ١-٦ : ، لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ:١٢/٣/ ١٩٩٥.

أَعْرَاضِهِمْ))[١]. وجه الدلالة: فلما كان بغيبته وبكلامه على الناس مثل الذي يأكل لحومهم، صارت عقوبته بأن يمزق جلده ولحمه بنفسه بتلك الأظفار، كما أكل لحوم الناس بولوغه في أعراضهم، فإنه هو نفسه بتلك الأظفار من النحاس يمزق لحمه ويقطع جلده بفعله، والجزاء من جنس العمل، فكما أكل لحوم الناس فإنه يأكل لحمه بتلك الأظفار[٢].

٣-عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **((حَكَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ صَفِيَّةَ امْرَأَةٌ وَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا كَأَنَّهَا تَعْنِي قَصِيرَةً فَقَالَ لَقَدْ مَزَجْتِ بِكَلِمَةٍ لَوْ مَزَجْتِ بِهَا مَاءَ الْبَحْرِ لَمُزِجَ))**[٣]، ومعنى مزجته: خالطته حتى يتغير طعمه أو ريحه لشدة نتنها وقبحها، وانه لزجر بليغ عن الغيبة، قال النووي: هذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة، أو أعظمها، وما أعلم شيئا من الاحاديث بلغ في ذمها هذا المبلغ[٤].

٤-حديث ابي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ: **((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ))**[٥]، وجه الدلالة: وهو ظاهر في السكوت عند عدم الخبرية. قال المناوي: معناه أن المصدق بالثواب، والعقاب المترتبين على الكلام في الدار الآخرة لا يخلو إما أن يتكلم بما يحصل له ثوابا أو خيرا؛ فيغنم أو يسكت عن شيء فيجلب له عقابا أو شرا فيسلم وعليه فأو للتنويع والتقسيم فيسن له الصمت، حتى عن المباح لأدائه إلى محرم أو مكروه، وبفرض خلوه عن ذلك فهو ضياع الوقت فيما لا يعنيه ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه[٦].

---

(١) سنن ابي داود. كتاب الآداب. باب في الغيبة، برقم (٤٨٧٨).٢٦٩/٢، حديث صحيح. انظر: جامع الاصول، ابن الاثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد (٦٠٦هـ). تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان. ط١١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .٤٨٤/٨.

(٢) ينظر: شرح سنن ابي داود، العباد، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر. مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية ١٢٠/٢٨.

(٣) سنن ابي داود برقم (٤٨٧٥)، كتاب الادب. باب الغيبة، ١١٣/٢. والترمذي، سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ)،المحقق: بشار عواد معروف: دار الغرب الإسلامي - بيروت،١٩٩٨ م، باب الورع، رقم الحديث (٢٥٠٣). ٢٤١/٤. وقال حديث حسن صحيح.

(٤) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد. أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (ت ١٣٧٨ هـ) .دار إحياء التراث العربي. الطبعة: الثانية، ٢٦١/١٩.

(٥) صحيح البخاري، البخاري. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ه،. كتاب الآداب. باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. رقم الحديث (٦٠١٨). ١٣/٨. ومسلم . صحيح مسلم. كتاب الإيمان باب الحث على إكرام الجار والضيف. رقم الحديث(٤٧). ٤٩/١.

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير.المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين

٥-حديث ابي موسى الاشعري ﷺ قَالَ:((**قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ»**))[(١)]. وجه الدلالة: والمراد بهذا الحديث الحض على ترك أذى المسلمين باللسان واليد والأذى كله، ولهذا قال الحسن البصرى: الأبرار هم الذين لا يؤذون الذّر والنمل)[(٢)].

٥-حديث ابي هريرة ﷺ: انه سَمِعَ رَسُولَ اللهِ - ﷺ- يَقُولُ ((**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ**))[(٣)]، وجه الدلالة: ومعّنى يبين لم يتفكر في ما قاله أهو حرام أم حلال؟ وبهذا يتبين لنا تحذير وتحريم السنة المشرفة من الغيبة ومن كل ما يؤدي اليها والوقوع فيها[(٤)].

ثالثاً: الاجماع.

الغيبة حرام حرام بإجماع أهل العلم كما نقل ذلك النووي[(٥)].

وذهب بعض المفسرين والفقهاء إلى أنها من كبائر الذنوب[(٦)].

قال ابن كثير في تفسير سورة الحجرات: (والغيبة محرمة بالإجماع ولا يستثنى من ذلك الا ما رجحت مصلحته، كما في الجرح والتعديل والنصيحة)[(٧)] ، كقوله ﷺ لما استأذن عليه الرجل الفاجر: ((**ائْذَنُوا لَهُ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ**))[(٨)].

وجه الدلالة: قال القرطبي: (وَاتَّفَقُوا على تَحْرِيم الْغَيْبَة والنميمة فِي غير النَّصِيحَة الْوَاجِبَة)[(٩)]، وعن جرير بن حازم قال: سمعت محمد بن سيرين، وقال لي: رأيت ذلك الرجل الأسود؟ ثم قال: أستغفر الله؛ ما أرانا إلا قد اغتبناه[(١٠)]. وعن ضمرة قال: قال السرى بن يحيى ، أو غيره ، لابن سيرين: (إني قد اغتبتك، فاجعلني في

العابدي (ت١٠٣١هـ). المكتبة التجارية الكبرى - مصر.ط:١،(١٣٥٦)، ٢٠٩/٦.

(١) صحيح البخاري، البخاري. كتاب الايمان، باب أي الاسلام أفضل. رقم الحديث (١١)، ١٣/١.

(٢) شرح صحيح البخاري، ابن طال. أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ).. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض. ط: ٣، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.. ٦٢/١.

(٣) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الرقاق. باب حفظ اللسان. رقم الحديث (٦٤٧٧) ٣٥١/٢١.

(٤) ابن بطال، المصدر السابق، ١٨٥/١٠.

(٥) - ينظر: ، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، النووي، ١٠ / ٤٦٩.

(٦) - الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، ط: ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ٢ / ١٢، وتهذيب الفروق ٤ / ٢٢٩

(٧) تفسير القران العظيم، ابن كثير..٣٨٠/٧.

(٨) صحيح البخاري، البخاري،. كتاب الادب. باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب، رقم الحديث(٦٠٥٤)، ١٧/٨.

(٩) ينظر: مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، القرطبي. أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ): دار الكتب العلمية - بيروت .ص١٥٦.

(١٠) ينظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصبهاني. أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران

حل)؛ قال: إني أكره أن أحل ما حرم الله تعالى[١].

قال ابن عابدين في حاشيته: والغيبة على أربعة أوجه في وجه هي كفر بأن قيل له لا تغتب فيقول ليس هذا غيبة لأني صادق فيه فقد استحل ما حرم بالأدلة القطعية وهو كفر، وفي وجه هي نفاق بأن يغتاب من لا يسميه عند من يعرفه فهو مغتاب، ويرى من نفسه أنه متورع فهذا هو النفاق. وفي وجه هي معصية وهو أن يغاب معينا ويعلم أنها معصية فعليه التوبة، وفي وجه هي مباح وهو أن يغتاب معلنا بفسقه أو صاحب بدعة وإن اغتاب الفاسق ليحذره الناس يثاب عليه، لأنه من النهي عن المنكر[٢].

قال ابن عسكر البغدادي: على المسلم أن يلزم نفسه بترك الغيبة، والنميمة،[٣] وقال الامام الماوردي: لِيَعْلَمَ خَصْمُهُ صِيَامَهُ ، فَيَكُفَّ عَنْ شَتْمِهِ وَأَذَاهُ ، فَلَوْ خَالَفَ هَذَا فَكَذَبَ أَوِ اغْتَابَ أَوْ نَمَّ أَوْ شَتَمَ كَانَ آثِمًا مُسِيئًا وَهُوَ عَلَى صَوْمِهِ، وَبِهِ قَالَ جَمِيعُ الْفُقَهَاءِ إِلَّا الْأَوْزَاعِيَّ فَإِنَّهُ قَالَ: قَدْ أَفْطَرَ وَلَزِمَهُ الْقَضَاءُ[٤]، وقال المرداوي في الفروع: من اغتاب وهو صائم لم يؤمر بترك صيامه. قال: والنهي عنه ليسلم من نقص الأجر ومراده أنه قد يكثر فيزيد على أجر الصوم وقد يقل وقد يتساويان, قال شيخنا: هذا «مما» لا نزاع فيه بين الأئمة. وأسقط أبو الفرج ثوابه بالغيبة ونحوها[٥]. وقَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْأَذْكَارِ: الْغِيبَةُ وَالنَّمِيمَةُ مُحَرَّمَتَانِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ. وَنَقَلَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْكَبَائِرِ لِأَنَّ حَدَّ الْكَبِيرَةِ صَادِقٌ عَلَيْهَا لِأَنَّهَا مِمَّا ثَبَتَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيهِ[٦]. وقال القاضي عياض: الاغتياب محرم، وأصله:

(ت: ٤٣٠هـ)،. دار السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م. - دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق). (٢/ ٢٦٨)

(١) ينظر: المصدر السابق.٢٦٣/٢.

(٢) ينظر: حاشية ابن عابدين، ابن عابدين، ٤٠٦/٦.

(٣) ينظر : إرشاد المسالك إلىَ أَشرَفِ المَسَالِكِ فِي فقه الإمام مالك. ابن عسكر. عبد الرحمن بن محمد البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي (ت: ٧٣٢هـ) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر: ط:٣،.ص١٣٨، والمدخل، ابن الحجاج، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (ت٧٣٧هـ)، دار التراث.٩٧/١.

(٤) ينظر: الحاوي الكبير، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغددي، (ت: ٤٥٠هـ): دار الفكر بيوت.١٠١٥/٣، والمجموع شرح المهذب. النووي. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ): دار الفكر ٣٥٦/٦.

(٥) ينظر: الفروع المرداوي. محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، الصالحي(ت:٧٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي: مؤسسة الرسالة: الطبعة الأولى،١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م، ٢٧/٥.

(٦) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، ١٠ / ٤٧٠، والبحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، الولوي، محمد بن علي بن آدم بن موسى

ذكر الإنسان بما يسوؤه في غيبته، والبهت في وجهه، وكلاهما مذموم كان بحق أو باطل، إلا أن يكون لوجه شرعي((١)).

- **المطلب الثالث: حكمة تحريم الغيبة.**

إما حكمة تحريمها فهي صدق المبالغة في حفظ عرض المؤمن والإشارة إلى عظيم تأكد حرمته وحقوقه فقد جاء بالحديث الشريف: **((كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ))**((٢)) ؛ وزاد سبحانه وتعالى ذلك تأكيدا وتحقيقا في حفظ عرض المؤمن بلحمه ودمه مع المبالغة في ذلك أيضا بالتعبير عنه بالأخ فقال تعالى: ﴿**أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ**﴾((٣))، وهذا من أحسن القياس التمثيلي، فإنه شَبَّه تمزيق عِرْضِ الأخ بتمزيق لحمه، ولما كان المُغْتَابُ **يمزق** عرض أخيه في غيبته كان بمنزلة من يقطع لحمه في حال غيبة روحه عنه بالموت ولما كان المغتاب عاجزا عن دفعه عن نفسه بكونه غائبا عن ذمه كان بمنزلة الميت الذي يقطع لحمه ولا يستطيع أن يدفع عن نفسه،

فتأمل هذا التشبيه والتمثيل وحسن موقعه ومطابقة المعقول فيه المحسوس وتأمل إخباره عنهم بكراهة أكل لحم الأخ ميتا ووصفهم بذلك في آخر الآية والإنكار عليهم في أولها أن يحب أحدهم ذلك فكما أن هذا مكروه في طباعهم فكيف يحبون ما هو مثله ونظيره فاحتج عليهم بما كرهوه على ما أحبوه وشبه لهم ما يحبونه بما هو أكره شيء إليهم وهم أشد شيء نفرة عنه فلهذا يوجب العقل والفطرة والحكمة أن يكونوا أشد شيء نفرة عما هو نظيره ومشبهه.

ووجه الشبه في ذلك أن عرض العاقل أشرف عنده من لحمه ودمه، وتوغر الصدور فتملؤها بالحقد والضغينة، وتغرس العداوة والبغضاء بين المسلمين فتفرق صفهم وتشتت شملهم، وجاءت الشريعة الغراء بتحريم الغيبة صيانةً لأعراض المسلمين. وحفظاً لكرامة المؤمنين من أن تكون عرضة لألسنة الطاعنين والمفسدين؛ والغيبة من القبائح الاجتماعية التي لا تليق بالذين آمنوا أن يرتكبوها فيغتاب بعضهم بعضاً((٤)).

الإتيوبي: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، (١٤٢٦ - ١٤٣٦هـ)،٦٢٨/٤٠.

(١) ينظر: اكمال المعلم شرح صحيح مسلم، القاضي عياض. العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ)، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء: ١٤١٩ - ١٩٩٨، ٨ /٦٠.

(٢) مسلم صحيح مسلم. كتاب البر والصلة والادب، باب باب تحريم ظلم المسلم (٢٥٦٤)، ١٩٨٦/٤.

(٣) سورة الحجرات جزء من الآية ١٢.

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت : ٧٥١هـ)، المحقق : طه عبد الرؤوف سعد: مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، الطبعة : ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م، ١٧٠/١.

المبحث الثاني

المفاهيم ذات الصلة

أولاً: النميمة.

النميمة لغة: نم: النَّميمةُ والنّميم: هما الاسم، والنّعت: نمّام، والفِعْل: نَمَّ ينِمُّ نَمّاً ونميماً ونَميمةً ... ونَمَّى تَنميةً. والنّميمة: صوت الكتابة، ويقال: همس الكلام، كما قال أبو ذؤيب.

ونميمةً من قانصٍ مُتَلَبِّبٍ ... [في كفه جشء أجش وأقطع]

يريد: أنّ الحُمُرَ سمعت حِسّاً من نميمةِ القانِص[(١)].

النميمة في الاصطلاح: ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي. والنمّام والنَّمّاء: الذي يتحدِّث مع القوم فينمِّ عليهم فيكشف ما يكرهون كشفَه[(٢)]،و فعله هذا يسمى نميمة وليست النميمة مختصة به بل حدها كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿**مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ**﴾[(٤)]،{مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ} ما يتكلم به وما يرمي به من فيه {إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ} حافظ {عَتِيدٌ} حاضر ثم قيل يكتبان كل شيء حتى أنينه في مرضه[(٥)].

وتظافرت الشواهد والآثار من السنة النبوية المطهرة على تحريم النميمة والتحذير منها- ومن هذه الاثار- حديث حذيفة بن اليمان ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ((**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَـمَّامٌ**))[(٦)]. وجه الدلالة: النمامُ والقَتَّاتُ بمعنى واحد، وقيل: النمامُ: الذي يكون مع جماعةٍ يتحدثون حديثاً، فينمُّ عليهم، والقَتَّاتُ:

---

(١) ينظر : كتاب العين، الفراهيدي. أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم (ت: ١٧٠هـ). تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي. دار ومكتبة الهلال . ٣٧٣/٨.

(٢) ينظر:التعريفات الفقهية، البركتي. ٣٢٢/١.

(٣) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي. ١٥٦/٣. والاذكار،النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، الجفان والجابي - دار ابن حزم للطباعة والنشر. ط:١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م. ٥٥١/١.

(٤) سورة ق جزء من الآية ١٨.

(٥) ينظر: تفسير مدارك التنزيل وحقائق التأويل النسفي. أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين (ت ٧١٠هـ). تحقيق: محيي الدين ديب مستو : دار الكلم الطيب، بيروت.ط:١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.٣٦٥/٣.

(٦) مسلم. صحيح مسلم. كتاب الايمان. بَابُ بَيَانِ غِلَظِ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ. رقم الحديث (١٠٥). ١٠١/١.

الذي يتسمَّع عليهم وهم لا يعلمون، ثم ينمُّ.»[١].

- **الصلة بين النميمة والغيبة.**

والصلة بين النميمة والغيبة أن في كل منها إيقاع الضرر بالغير.

وعلى العموم فإن الغيبة هي الكلام بين الناس على جهة الافساد، حيث نهى سبحانه وتعالى بقوله ﴿**هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ**﴾[٢]، وجه الدلالة: هَمَّازٍ عياب. مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ نقال للحديث على وجه السعاية[٣]، وحديث ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: «**مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا هَذَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ..**»[٤]، وجه الدلالة: والْحَدِيث فِي النميمة من حَيْثُ إن الْجَامِع بَينهمَا ذكر مَا يكرههُ الْمَقُول فِيهِ بِظهْر الْغَيْب، قَالَه ابْن التِّين، وَقَالَ الْكرْمَانِي: إِن النميمة نوع من الْغَيْبَة، لِأَنَّهُ لَو سمع الْمَنْقُول عَنهُ أَنه نقل عَنهُ لغمه[٥].

ثانياً: شهادة الزور، قول الزور.

الزُّورُ في اللغة: الكَذب، والباَطِل، والتُّهمة. وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ شَهَادَةِ الزُّور فِي الْحَدِيثِ، وَهِيَ مِنَ الْكَبَائِرِ. شهادة الزور: الشهادة الكاذبة[٦].

الزور في الاصطلاح: هو تعمد الكذب في الشهادة[٧].

وقول الزور هو: القول المائل عن الحق المنحرف عن الصواب. بجامع ان الغيبة كذب وقول منحرف وبهتان كالغيبة بما يكره ويؤذي اخاك المسلم.

---

(١) ينظر: كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، السفاريني. شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ).. اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب.: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر - سوريا,ط:١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .٢٢١/١.

(٢) سورة القلم، جزء من الآية ١١.

(٣) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي. ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي : دار إحياء التراث العربي - بيروت.ط:١، - ١٤١٨ هـ. ٢٣٤/٥.

(٤) صحيح البخاري، البخاري. كتاب الجنائز. باب عذاب القبر من الغيبة والبول . رقم الحديث (٢١٣) . ٨٨/١.

(٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين (ت:٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت. ١٢٧/٢٢.

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الاثير. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد (ت ٦٠٦هـ). تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. /٣١٨، ومعجم لغة الفقهاء. محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط:٢، ١٤٠٨ هـ -١٩٨٨ م.٤٤٣/٢.

(٧) ينظر: التعريفات الفقهية، البركتي. ٣٤٢/١.

وقد جاء أمر القران امراً باجتناب شهادة الزور لقوله تعالى: ﴿ **وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ**﴾((١))، وجه الدلالة: وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ تعميم بعد تخصيص فإن عبادة الأوثان رأس الزور، كأنه لما حث على تعظيم الحرمات أتبعه ذلك رداً لما كانت الكفرة عليه من تحريم البحائر والسوائب وتعظيم الأوثان والإفتراء على الله تعالى بأنه حكم بذلك. وقيل شهادة الزور لما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: ((**عُدِلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ بِالْإِشْرَاكِ بِاللهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ**)) ((٢)).

وجه الدلالة: والزُّورِ من الزور وهو الإنحراف كما أن الإفك من الإفك وهو الصرف، فإن الكذب منحرف مصروف عن الواقع((٣)). وقوله تعالى: ﴿...**سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ**﴾((٤))، وجه الدلالة: وَجَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبادُ الرَّحْمنِ إِناثاً أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهادَتُهُمْ وَيُسْئَلُونَ((٥))، ومنه قوله تعالى:﴿ **وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا**' ﴾((٦))،

وتحريمها من السنة المطهرة واضح في الكثير من الاحاديث الشريفة.

-حديث عبد الرحمن بن ابي بكرة ﷺ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، ثَلَاثًا، قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**))((٧))، وجه الدلالة: فليس على ظاهره المتبادر إلى الأفهام منه وذلك لأن الشرك أكبر منه بلا شك وكذا القتل فلا بد من تأويله وفي تأويله ثلاثة أوجه أحدها أنه محمول على الكفر فإن الكافر شاهد بالزور وعامل به، والثاني أنه محمول على المستحيل فيصير بذلك كافرا والثالث أن المراد من أكبر الكبائر كما قدمناه في نظائره وهذا الثالث هو الظاهر أو الصواب فأما حمله على الكفر فضعيف لأن هذا خرج مخرج الزجر عن شهادة الزور في الحقوق ((٨)).

---

(١) سورة الحج الآية ٣٠.

(٢) ينظر : سنن ابن ماجة، ابن ماجة.أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي. كتاب الاحكام. باب شهادة الزور رقم الحديث. (٢٣٧٢).٧٩٤/٢. وابو داود. سنن ابي داود. باب شهادة الزور. رقم الحديث. (٣٥٩٩).٤٥١/٥. وقال حديث صحيح.

(٣) تفسير البيضاوي، البيضاوي. ٧٠/٤.

(٤) سورة الزخرف الآية ١٩.

(٥) ينظر : القرطبي. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري (ت: ٦٧١هـ). الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية - القاهرة. الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م. ٧١/١٦.

(٦) سورة الفرقان الآية ٧٠.

(٧) البخاري. صحيح البخاري. كتاب الشهادات. باب ما قيل في شهادة الزور. رقم الحديث: (٢٦٥٤). ١٧٣/٣.

(٨) ينظر: النووي. شرح النووي على صحيح مسلم.٨٨/٢.

ثالثاً: ذو الوجهين.

ذو الوجهين: في اللغة: الوَجْهُ: ومُسْتَقْبَلُ كلِّ شيءٍ: أوْجُهٌ ووُجُوهٌ وأُجُوهٌ، ونَفْسُ الشيءِ، من الأكْسِيَةِ: ذُو الوَجْهَيْنِ، كالوَجِيهَةِ، ومَنْ له حَدَبَتانِ، في ظَهْرِهِ، وفي صَدْرِهِ. وتَوَجَّهَ: أقْبَلَ، وانْهَزَمَ، وولَّى[(١)].

ذو الوجهين في الاصطلاح: واسماه الامام الغزالي (كلام ذي الوجهين)[(٢)]،

يحث الإسلام أتباعه المؤمنين على الصدق في الأقوال والأفعال، والوضوح في المواقف، والثبات على المبادئ، فقال تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ**[(٣)]﴾، ويحذر من التلون والتقلب، في المواقف حسب المصالح الدنيوية والأهواء الشخصية، ويعد هذا من صفات المنافقين كما قال تعالى:﴿ **إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا قَلِيلًا مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا**﴾[(٤)].

لا شيء يعدل الصدق في حياة المسلم، سواء كان الصدق في الاعتقاد، أو في الأقوال والأفعال، ومن الخصال الحميدة أن يكون للإنسان موقف محدد تجاه الأشخاص والأحداث، ويكون ذا مبدأ واضح وهوية محددة ملامحها، ومن شر الخصال أن يكون الإنسان مخادعاً عند افتراق الناس يظهر لكل فريق أنه معهم وهذا النوع من الناس أشبه بالمنافق، يُبَيِّتُونَ، يدبرون ويزورون. مَا لاَ يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ، من رمي البريء والحلف الكاذب وشهادة الزور[(٥)].

وجاءت السنة المطهرة مؤكدة لذم هذا الخلق السيء الذي نهى عنه النبي الكريم. ولم يتكلم بباطل فهذا لا إثم فيه[(٦)].

صلة ذو الوجهين بالغيبة: فالغيبة فتقول عن فلان انه سارق، كذاب وشارب خمر ، ظالم، متهاون، في الطاعات، أو لا يتحرز من النجاسات في صلاته، فهذا كلام يصف ويذم بها مسلم بظهر الغيب، وذو الوجهين، وذو الوجهين له حديثان، حديث مدح في وجهه وحديث ذم في ظهره. وهذا من التلون الذي هو

(١) ينظر: الفيروزآبادى. القاموس المحيط. ١/ ١٢٥٥.

(٢) ينظر: الغزالي، إحياء علوم الدين.١٥٣/٣.

(٣) سورة التوبة جزء من الآية ١١٩.

(٤) سورة النساء الآية ١٤٣.

(٥) ينظر: البيضاوي، تفسير البيضاوي. ٩٥/٢.

(٦) ينظر: التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ، الصنعاني. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، (ت: ١١٨٢هـ)، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، (ت: ١١٨٢هـ). تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم: مكتبة دار السلام، الرياض. ط:١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م.٣٧٣/١٠.

ضد الوضوح في المواقف، والثبات عل المبادئ.

رابعا: الافتراء والبهتان.

معنى الافتراء لغةً: الافتراء مصدر افترى يفتري افتراءً: إذا كذب، وفرى كذبًا فريًا: اختلقه. والفرى: جمع فرية وهي الكذبة ((١)).

معنى الافتراء اصطلاحًا: قال العسكري: (الافتراء: الكذب في حقِّ الغير بما لا يرتضيه)((٢)).

وقال الكفوي: (الافتراء: هو العظيم من الكذب، يقال لمن عمل عملًا فبالغ فيه: إنه ليفري الفرى. ومعنى افترى: افتعل واختلق ما لا يصحُّ أن يكون؛ وما لا يصحُّ أن يكون أعمُّ مما لا يجوز أن يقال، وما لا يجوز أن يفعل)((٣)). وقال السيوطي: (الافتراء: اختراع قضية لا أصل لها)((٤)).

معنى البهتان لغةً :البهتان: الكذب المفترى، من بهت الرجل يبهته بهْتًا، وبهَتًا، وبهتانًا، فهو بهَّات أي: قال عليه ما لم يفعله، فهو مبهوت. والبهيتة: الباطِلُ الذي يُتَحَيَّر من بُطلانه، والكذبُ كالبُهت، وبهتُّ الرجل أبهته بهتًا: إذا قابلته بالكذب، وبهت فلان فلانًا: إذا كذب عليه((٥)).

معنى البهتان اصطلاحًا: البهتان: هو الكذب الذي يبهت سامعه، أي: يدهش ويتحير، وهو أفحش الكذب؛ لأنَّه إذا كان عن قصد يكون إفكًا((٦)).

وقال أبو هلال العسكري: (البهتان: هو الكذب الذي يواجه به صاحبه على وجه المكابرة له)((٧))، وقال القرطبي: (البهتان من البهت، وهو أن تستقبل أخاك بأن تقذفه بذنب وهو منه بريء)((٨)).

معنى الافتراء والبهتان لغةً واصطلاحًا-حديث ابو هريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: **((تَجِدُونَ النَّاسَ مَعادِنَ: خِيَارُهُم في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الإسْلاَمِ إِذَا فَقُهُوا، وتَجِدُونَ خِيَارَ النَّاسِ في هَذَا الشَّأنِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً**

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير،١٤٣٣٥، ولسان العرب، أبن منظور. ١٥٤/١٥.

(٢) ينظر: معجم الفروق اللغوية. العسكري. أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ«قم». ط:١، ١٤١٢ه.. والفروق اللغوية. ٤٤٩/١.

(٣) ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري: مؤسسة الرسالة - بيروت. ٤٤٩/١.

(٤) ينظر: معجم مقاليد العلوم. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت٩١١هـ)، تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب - القاهرة - مصر: ط:١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م. ٢٠٧/١.

(٥) ينظر: القاموس المحيط الفيروزآبادي. ٢١٢/٣، وابن منظور. لسان العرب ١٢/٢-١٣. والمعجم الوسيط.١/ ٧٣.

(٦) الكليات، الكفوي..ص١٥٤.

(٧) الفروق اللغوية، العسكري.. ٤٥٠/١.

(٨) احكام القرآن، الجصاص.. ٣٨١/٥.

لَهُ، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الوَجْهَينِ، الَّذِي يَأتِي هؤُلاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ))[(١)].

وجه الدلالة: (تجدون الناس معادن) زاد الطيالسي في الخير والشر (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) بضم القاف، ولأبي ذر بكسرها أي في الدين، ووجه التشبيه اشتمال المعادن على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس وكذلك الناس، فمن كان شريفًا في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شرفًا، وفي قوله إشارة إلى أن الشرف الإسلامي لا يتم إلا بالتفقة في الدين[(٢)].

وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ**﴾[(٣)]. وجه الدلالة: قال ابن كثير: (لا أحد أشدُّ عقوبة ممن كذب على الله، فقال: إنَّ الله أوحى إليه شيئًا، ولم يوحَ إليه شيء، ومن قال: سأنزل مثل ما أنزل الله. وهكذا لا أحد أشدُّ عقوبة ممن كذَّب بالحقِّ لما جاءه، فالأول مفترٍ، والثاني مكذِّب؛ ولهذا قال: أليس في جهنم مثوى للكافرين)[(٤)].

وقال الطبري: (يقول تعالى ذكره: ومن أظلم أيُّها الناس ممن اختلق على الله كذبًا- فقالوا إذا فعلوا فاحشة: وجدنا عليها آباءنا، والله أمرنا بها، والله لا يأمر بالفحشاء- أو كذَّب بالحقِّ لما جاءه)[(٥)]. و قال الله تعالى:﴿ **فَقَدْ جَاؤُوا ظُلْمًا وَزُورًا** ,﴾ وجه الدلالة: أي: فقد افتروا هم قولًا باطلًا هم يعلمون أنه باطل، ويعرفون كذب أنفسهم فيما يزعمون)[(٦)].

- حديث واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: ((**إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُل**))[(٧)].

وجه الدلالة: قال العيني: (قوله: الفرى.. جمع: فرية وهي الكذب والبهت... قوله: أن يدَّعي الرجل، أي: أن ينتسب إلى غير أبيه. قوله: أو يُري عينه ما لم ترَ، حاصل المعنى: أن يدَّعي أن عينيه رأتا في المنام شيئًا وما رأتاه،... فإن قلت: إنَّ كذبه في المنام لا يزيد على كذبه في اليقظة، فلم زادت عقوبته؟ قلت: لأنَّ الرؤيا جزء من النبوة والنبوة، لا تكون إلا وحيًا، والكاذب في الرؤيا يدَّعي أنَّ الله أراه ما لم يره، وأعطاه جزءًا من

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المناقب. باب قوله تعالى: أن اكرمكم عند الله اتقاكم... رقم الحديث (٣٤٩٤).٢٠٩/١٢.

(٢) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القصطلاني. أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك (ت: ٩٢٣هـ) المطبعة الكبرى الأميرية، مصر. ط: ٧١، ١٣٢٣ هـ.٤/٦.

(٣) سورة العنكبوت جزء من الآية: ٦٨.

(٤) ينظر: تفسير القران العظيم، أبن كثير. ٢٩٥/٦-٢٩٦.

(٥) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة:ط:١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ٦٢/٢٠-٦٣.

(٦) ينظر: ابن كثير. المصدر السابق. ٦:٩٣-٩٤.

(٧) البخاري. صحيح البخاري. كتاب المناقب. باب حدثنا أبو معمر، رقم الحديث. (٣٥٠٩). ١٨٠/٤.

النبوة، ولم يعطه، والكاذب على الله أعظم فرية ممن كذب على غيره. قوله: (أو يقول).. (أو تقَوَّل).. ومعناه: افترى. قوله: (ما لم يقل).. أي: ما لم يقل الرسول. وفي الحديث: تشديد الكذب في هذه الأمور الثلاثة)[(١)].

- حديث أبي هريرة ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: ((**أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ذكرك أخاك بما يكره. قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهتَّه**))[(٢)].

وجه الدلالة: قال النووي: (يقال: بهتَه بفتح الهاء مخففة. قلتَ فيه البهتان، وهو الباطل، والغيبة ذكر الإنسان في غيبته بما يكره، وأصل البهت أن يقال له الباطل في وجهه، وهما حرامان)[(٣)]، وقال ابن الجوزي: (المراد بالبهتان هاهنا أربعة أقوال: أحدها: أنه الزنا، وافتراء المرأة بين يديها ورجليها، وهو ولد الزنا؛ لأنَّه يقع عند الوضع بين يديها ورجليها، فإذا ألحقته بزوجها فذلك البهتان المفترى، والقول أنَّ المراد بالبهتان هاهنا قذف المحصنات والمحصنين، ويدخل في ذلك الكذب على الناس والاغتياب لهم، وإنما ذكرت الأيدي والأرجل؛ لأنَّ معظم أفعال الناس إنما تضاف منهم إلى الأيدي والأرجل، إذ كانت هي العوامل والحوامل، يقولون: لفلان عندي يد. والكناية باليد عن الذات)[(٤)].

الصلة بين الغيبة ولبهتان ولافتراء. كما عرف في معنى الغيبة فهي ذكرك لأخيك بما يكره صدقاً وكذباً، والبهتان هو الكذب المفتري وقولك عليه بما ما لا يفعله، ومثله الافتراء وهو الكذب في حق الغير بما لا يرتضيه، ويخل في ذلك الاغتياب على الناس واغتيابهم.

(١) ينظر: عمدت القاري، العيني. أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي- بيروت - ٨٠/١٦.

(٢) رواه مسلم. كتاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ. باب تحريم الغيبة، رقم الحديث(٢٢٥٨٩)، ٢٠٠١/٤.

(٣) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج النووي. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: ٢، ١٣٩٢هـ، ١٤٢/١٦.

(٤) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: ٥٩٧هـ)،المحقق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض، (د.ت) ٢٩/٢، وفتح الباري، ابن حجر. ٦٥/١.

المبحث الثالث

الموطن التي تباح فيها الغيبة ودليلها الشرعي

- **المطلب الاول: المواضع الي تباح فيها الغيبة.**

ثانيا: الرخصة من الاباحة.

فقد ذكر العلماء أموراً تباح فيها الغيبة هي من الأغراض الصحيحة التي لا يمكن الوصول إليها إلا بها، لربما يطرح سؤال: هل يرّخص في ذكر مساوئ الغير في الاسلام؟

لقد أجاب على هذا السؤال علماء الاسلام ﷺ سمّاها الامام النووي بالمواضع المرخصة في الغيبة وسمّاها الامام الغزالي بالإعذار المرخصة في الغيبة وسنحاول أن نحصيها هنا ليتحصل الغرض الذي يرّمي اليه هذا البحث وسنقف عليها مفصلاً لنعرف مدى السعة التي يمتلكها المسلم في ذكر مساوئ الغير من منظور شرعي.

إن الغرض المرخص في ذكر مساوئ الغير في ديننا هو غرض شرعي صحيح، ولا يمكن التوصل اليه الا به فيدفع ذلك اثم الغيبة عن المغتاب في مواضعها التي حددها الاسلام وهي ستة مواضع: وكل هذهِ المواضع للمصلحة العامة وهي[(١)]. وقد جمع بعض العلماء الأمور التي تجوز فيها الغيبة في ستة أمور منظومة في هذين البيتين:

الـــذم لـــيـــس بـــغـــيـــبـــة فـــي ستـــة مـــتـــظـــلِّـــم ومـــعـــــرِّف ومـــحـــــذِّر

ولـــمـــظـــهـــر فـــســـقـــاً ومـــســـتـــفـــت ومـــن طـــلـــب الإعـــانـــة فـــي إزالـــــة مـــنـــكـــر[(٢)].

قال النووي: أن الغِيبة تُباح لغرضٍ صحيح شرعيّ لا يمكن الوصول إليه إلا بها؛ وهو ستَّة أسباب[(٣)]:

الموضع الاول: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب. وبيانه أن يقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا فازجره عنه ونحو ذلك، ويكون مقصودة إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك

(١) ينظر: الغزالي. إحياء علوم الدين.١٥٣/٣-١٥٤، والنووي, الاذكار.١٣٣/١-١٣٤.

(٢)) لم اقف على قائلة ، ولكن ذكره كثير من كتب القه الشافعي ومنهم الهيتمي في تحفة المنهاج، ٢١٢/٧، نهاية المحتاج للرملي، ٢٠٥/٦، واعانة الطالبين للبكري، ٣١٢/٣، وغيرها.

(٣) ينظر: رياض الصالحين، النووي، .٤٢٥/١.

كان حراما "(١)". - ولهذا الموضع شواهد من السيرة المشرفة منها:

-ما روي عن سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ أنه مرَّ على سيدنا عثمان بن عفان ﷺ وقيل على سيدنا طلحة بن الزبير ﷺ فسلم عليه ولم يرد على عمر السلام، فذهب سيدنا عمر الى الخليفة الاول سيدنا ابو بكر الصديق ﷺ فذكر له ذلك، فجاء سيدنا الصديق اليه ليصلح ذلك بينهما ولم يكن ذلك غيبة عندهم"(٢)، وفعل الخلفاء اصل صحيح في السنة لوصية رسول الله ﷺ لأمته.

- عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **((عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ))**"(٣)".

- وكذلك لما بلغ عمر ﷺ أن أبا جندل قد عاقر الخمر بالشام كتب إليه)): **بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿حم تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِى الطَّوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾"(٤)" فَلَمَّا قَرَأَ كِتَابَ عُمَرَ ﷺ ذَهَبَ عَنْهُ مَا كَانَ بِهِ كَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ))"(٥)"**، فتاب، ولم ير ذلك عمر ممن أبلغه غيبة، إذ كان قصده أن ينكر عليه ذلك فينفعه نصحه ما لا ينفعه نصح غيره، وإنما إباحة هذا بالقصد الصحيح فإن لم يكن ذلك هو المقصود كان حرامًا.

وجه الدلالة: وحيث كان القصد من هذا الفعل الانكار والنصح فينفعه نصحه (سيدنا عمر) ما لا ينفعه نصح غيره باعتباره اميراً للمؤمنين يقع عليه منهج اصلاح الأمة عامة وخاصة، لهذا كانت الاباحة بالقصد الشرعي الصحيح، فإن لم يكن ذلك هو المقصود وكان حراماً قطعاً"(٦)".

---

(١) -ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٦ / ١٤٢ ، والأذكار، النووي ٣٠٣، والجامع لأحكام القرآن ١٦ / ٣٣٩ ، وفتح الباري ١٠ / ٤٧٢.

(٢) ينظر: الغزالي، المصدرالسابق،١٥٤/٣.

(٣) ينظر: السنة. المروزي. أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج (ت: ٢٩٤هـ). تحقيق: سالم أحمد السلفي.: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت. برقم (٧٢). ٧٢/٢٧، شرح مشكل الآثار الطحاوي. أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك (ت: ٣٢١هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرسالة، ط:١، - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م. برقم (١١٨٦).٢٢٣/٣, وقال في جامع البيان. ٩٢٣/٢. وَهَذَا الْكَلَامُ يُعَارِضُ حَدِيثَ عَبْدِ الرَّحِيمِ لَوْ ثَبَتَ فَكَيْفَ وَلَمْ يَثْبُتْ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يُبِيحُ الِاخْتِلَافَ بَعْدَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

(٤) سورة غافر الآية١-٣.

(٥) ينظر: اخرجه البيهقي في سننه الكبرى. كتاب السير. باب من زعم ان لا تقام الحدود. برقم (١٨٦٨٩). ١٠٥/٩، وعبد الرزاق. أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع (ت: ٢١١هـ). مصنف عبد الرزاق. كتاب الاشربة برقم (١٧٠٧٨). المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. المجلس العلمي- الهند. يطلب من: المكتب الإسلامي - بيروت. ط٢، ١٤٠٣. ٢٤٤/٩.

(٦) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي. ٣/ ١٥٣، والاذكار. للنووي. ٤٣٢/١.

الموضع الثاني: التظلم. يجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو له قدرة على إنصافه من ظالمه، فيذكر أن فلانا ظلمني وفعل بي كذا وأخذ لي كذا وينسب القاضي الى الظلم[(١)]، وأن القاضي الفلاني ظالم، خائن لأمانته، يأخذ الرشوة امام السلطان، إذ لا يمكنه استيفاء حقة، إلا به قال ﷺ: ((**إِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالًا**))[(٢)] ونحو ذلك

-وقال عليه السلام: ((**مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ**))[(٣)] متفق عليه من حديثه، قال أبو عمر في الاستذكار: إنما يكون المطل من الغني إذا كان صاحب الدين طالبا لدينه راغبا في أخذه فإذا كان الغريم مليئا غنيا ومطله وسوف به فهو ظالم له والظلم محرم قليله وكثيره، وقد أتى الوعيد الشديد في الظالمين بما يجب أن يكون كل من فقهه عن قليل الظلم وكثيره منتهيا وإن كان الظلم ينصرف على وجوه بعضها أعظم من بعض[(٤)].

-وقال عليه السلام عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ: ((**لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ**))[(٥)]، وجه الدلالة : في الحديث دليل على أن المعسر لا حبس عليه لأنه إنما أباح حبسه إذا كان واجداً والمعدم غير واجد فلا حبس عليه[(٦)].

الموضع الثالث: تحذير المسلم من الشر الذي يحيق به فإذا رأيت فقيها يتردد إلى مبتدع أو فاسق وخفت أن تتعدى إليه بدعته وفسقه فلك أن تكشف له بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك الخوف عليه من سراية البدعة والفسق لا غيره وذلك موضع الغرور إذ قد يكون الحسد هو الباعث ويلبس الشيطان ذلك بإظهار الشفقة على الخلق وكذلك من اشترى مملوكا وقد عرفت المملوك بالسرقة أو بالفسق أو غيره من

---

(١) -ينظر: الأذكار ،لنووي ٣٠٣ ، والجامع لأحكام القرآن ١٦ / ٣٣٩، وفتح الباري ١٠ / ٤٧٢.

(٢) صحيح البخاري، البخاري. كتاب الهبة وفضلها والحض عليها. باب مَنْ أُهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ جُلَسَاؤُهُ، فَهُوَ أَحَقُّ. رقم الحديث (٢٦٠٩) .٢١٢/٣، وصحيح مسلم ، كتاب المساقات. بَابُ مَنِ اسْتَسْلَفَ شَيْئًا فَقَضَى خَيْرًا مِنْهُ، وَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً. رقم الحديث(١٦٠١). ١٥٢٥/٣.

(٣) البخاري. صحيح البخاري. كتاب. الحوالات. باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة. رقم الحديث (٢١٦٦). ٧٩٩/٢، و أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم مطل الغني . رقم الحديث (١٥٦٤). ١١٩٧/٣.

(٤) ينظر: الاستذكار، القرطبي. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض: دار الكتب العلمية - بيروت ٤٩٢/٦.

(٥) ينظر: أخرجه أبو داود.سنن ابي داود. كتاب الاقظية. بَابٌ فِي الْحَبْسِ فِي الدَّيْنِ وَغَيْرِهِ رقم الحديث (٣٦٢٨). ٣١٣/٣، و سنن النسائي. برقم (٤٧٠٣). ٣٦٣/٧، . وسنن ابن ماجة وابن ماجه. كتاب الصدقات. بَابُ الْحَبْسِ فِي الدَّيْنِ وَالْمُلَازَمَةِ. رقم الحديث (٢٤٢٧). ٨١٨/٢. قال الجاكم. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.١٠٢/٤.

(٦) ينظر: معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود. أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب (ت: ٣٨٨هـ).المطبعة العلمية - حلب ط١. ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م. ١٧٩/٤.

العيوب فلك أن تذكر ذلك فإن سكوتك ضرر المشتري وفي ذكرك ضرر العبد والمشتري أولى بمراعاة جانبه وكذلك المزكي إذا سئل عن الشاهد فله الطعن فيه إن علم مطعنا وكذلك المستشار في التزويج وإيداع الأمانة (المراءة) فله أن يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير لا على قصد الوقيعة بالخاطب، فإن علم أنه يترك التزويج بمجرد قوله: لا تصلح لك أو لا يصلح لك، فهو الواجب وفيه الكفاية، وإن علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرح به، إذ قال رسول الله ﷺ: **((أَتَرْعَوُنَّ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ حَتَّى يَعْرِفَهُ النَّاسُ, اذْكُرُوهُ بِمَا فِيهِ حَتَّى يَحْذَرَهُ النَّاسُ))**[(١)]. وجه الدلالة: وكانوا يقولون ثلاثة لا غيبة لهم الإمام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه [(٢)]. ومنها جرح المجروحين من رجال الحديث والرواة، وكذلك من كانت له ولاية لا يقوم بها على الوجه الصحيح تذكره لمن عليه الولاية ليزيله ويولي المصالح بدلاً عنه.

والغيبة تتناول العرض، قال رسول الله ﷺ: **((يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ))**[(٣)]، وعن مجاهد انه قال في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ**﴾[(٤)] الهمزة الطعان في الناس واللمزة الذي يأكل لحوم الناس وقال بعضهم أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة ولكن في الكف عن أعراض الناس وقال ابن عباس: **((فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ صَاحِبِكَ فَاذْكُرْ عُيُوبَكَ))**[(٥)][(٦)].

الموضع الرابع: الِاسْتِفْتَاءُ، كَمَا يَقُولُ لِلْمُفْتِي: ظَلَمَنِي أَبِي أَوْ زَوْجَتِي أَوْ أَخِي، أو فلان بكذا،، وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقي ودفع الظلم عني؟ إِذَا لَمْ يُفِدِ الْإِبْهَامَ أَوِ التعريض ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط أن يقول: ما تقول في رجل كان من أمره كذا، أو في زوج أو زوجة تفعل كذا ونحو ذلك،

---

(١) ينظر: المعجم الكبير، الطبراني رقم الحديث(١٠١٠). (٤١٨/١٩) ، والبيهقي في السنن الكبرى . كتاب الشهادات. باب الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ يُسْأَلُ. رقم الحديث(٢١٤٤٢) (٢١٠/١٠). وهذا إسناد ضعيف جداً بسبب الجارود بن يزيد. قال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر. وقال يحيى بن معين : الجارود ليس بشيء في الحديث. انظر: المقدسي. محمد بن طاهر. ذخيرة الحفاظ. ٤٤٨ هـ/ (ت٥٠٧ هـ). تحقيق : د. عبد الرحمن الفريوائي: دار السلف-الرياض، ١٤١٦هـ -١٩٩٦م. ٢٢٧/١.

(٢) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي..١٥٢/٣.

(٣) ينظر: اخرجه الطبراني. في معجمه الكبير. ١٨٦/١١, والبيهقي. في شعب الايمان. ٥٢٥/٧. وابن حبان. في صحيحه. في باب الغيبة. رقم (٥٧٦٣). ٧٥/١٣. وقال حديث حسن صحيح.

(٤) سورة الهمزة. جزء من الآية: ١.

(٥) اخرجه البيهقي في شعب الايمان. برقم (٦٣٣٤). ١١٠/٩.

(٦) ينظر: موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم (ت:١٣٣٢هـ)، المحقق: مأمون بن محيي الدين الجنان: دار الكتب العلمية.(١٤١٥ هـ -١٩٩٥م) . ١٩٧/١.

فإنه يحصل له الغرض من غير تعيين ومع ذلك فالتعيين جائز[(١)].

وذلك لما روي عن» هند بنت عتبة أنها قالت للنبي ﷺ : ((**يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لاَ يَعْلَمُ، فَقَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ، بِالْمَعْرُوفِ**))[(٢)]. وجه الدلالة: فذكرت الشح والظلم لها ولولدها، ولم يزجرها عليه السلام؛ إذ كان قصدها الاستفتاء[(٣)].

الموضع الخامس: ومنها أن يكون الإنسان معروفا بلقب يعرب عن عيبه كالأعرج والأعمش فلا إثم على من يعرفه به، ولا حرج في ذكره لضرورة التعريف ولأن ذلك قد صار بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد أن قد صار مشهورا به، ودليله ماروي عن ابي هريرة في الصحيحين: قوله ﷺ لمّا سلّم من ركعتين في صلاة الظّهر، فقال: ((**أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟**))[(٤)]، وإن وجد عنه معدلا وأمكنه التعريف بعبارة أخرى فهو أولى ولذلك يقال للأعمى البصير عدولا عن اسم النقص[(٥)].

الموضع السادس: أن يكون مجاهراً بالفسق كالمخنث، وصاحب الماخور(الدعارة)، والمجاهر بشرب الخمر، وجِبَايَةِ الأَمْوَالِ ظُلْمًا، وَتَوَلِّي الأُمُورِ الباطِلَةِ، ومصادرة الناس بالباطل، وكان ممن يتظاهر به بحيث لا يستنكف. من أن يذكر له ولا يكره أن يذكر به، فإذا ذكرت فيه ما يتظاهر به فلا إثم عليك قال: رسول الله ﷺ ((**مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلاَ غِيْبَةَ لَهُ**))[(٦)]، وجه الدلالة: أَيْ: لَا غِيبَةَ عَنْهُ فِي الْغَفْلِ الَّذِي أَظْهَرَهُ مِنْ نَفْسِهِ[(٧)]. وقال عمر رضي الله عنه: ((**ليس لفاجر حرمة**))[(٨)]، وجه الدلالة: وأراد به المجاهر بفسقه دون المستتر إذ المستتر لا

---

(١) - الأذكار للنووي ٣٠٣ ، فتح الباري ١٠ / ٤٧٢، شرح صحيح مسلم ١٦ / ١

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النفقات. باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف. رقم الحديث(٥٣٦٤)، ٦٥/٧.

(٣) ينظر: موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، القاسمي، ٣٧١/١.

(٤) البخاري، صحيح البخاري. كتاب الاذان. باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس؟. رقم الحديث.(٧١٤). ١٤٤/١. ومسلم. صحيح مسلم. كتاب المساجد ومواضع الصلاة. باب السهو في الصلاة والسجود له. رقم الحديث (٥٧٣).٣٩٨/١.

(٥) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت. ط٢، دار السلاسل. (١٤٠٤-١٤٢٧هـ).٣٨/١٤.

(٦) ينظر: البيهقي. سنن البيهقي الكبرى. بَابُ: الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ يُسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ... رقم الحديث(٢٠٩١٥). ٣٥٣/١٠. وقال في إسناده ضعف، وضعفه أيضاً أبو الفضل السليماني. وفي الشعب. ينظر: الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ).تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ - جامعة الملك سعود، الرياض.٢٠٧/١.

(٧) ينظر: بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار. أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم (ت:٣٨٠هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل- أحمد فريد المزيدي: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان. ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.٢٥٤/١.

(٨) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي.. ١٣٣/٣، و إتحاف السادة المتقين ،الزبيدي. محمد بن محمد بن الحسيني الشهير بمرتضى، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، ٥٨٥/٧.

بد من مراعاة حرمته. وقال الصلت بن طريف: قلت للحسن: الرجل الفاسق المعلن بفجوره ذكرى له بما فيه غيبة له؟ قال: لا ولا كرامة. وقال الحسن: ثلاثة لا غيبة لهم؛ صاحب الهوى والفاسق المعلن بفسقه والإمام الجائر فهؤلاء الثلاثة بجمعهم أنهم يتظاهرون به وربما يتفاخرون به، فكيف يكرهون ذلك وهم يقصدون إظهاره؟ نعم لو ذكره بغير ما يتظاهر به إثم. وقال عوف: دخلت على ابن سيرين فتناولت عنده الحجاج فقال: إن الله حكم عدل، ينتقم للحجاج ممن اغتابه من الحجاج لمن ظلمه، وإنك إذا لقيت الله تعالى غداً كان أصغر ذنب أصبته أشد عليك من أعظم ذنب أصابه الحجاج»[(١)].

المطلب الثاني: الدليل الشرعي لجواز الغيبة. هناك العديد من الادلة الشرعية ذكرها كثير من العلماء ومنهم النووي في راض الصالحين. تؤكد وتجيز الغيبة في المواضع الستة التي ذكرت في المطلب الاول من هذا المبحث وبالإضافة الى الاحاديث التي ذكرت في المواضع الست سأذكر بعض الادلة التي تجيز الغيبة.. وهي.

١- ودليل جواز إباحة الغيبة للمتظلم قوله تعالى:﴿ **لَا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا عَلِيمًا** ﴾[(٢)].

٢- حديث عائشة- **رضي الله عنها**- قَالَتِ ((**اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ ائْذَنُوا لَهُ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ أَوِ ابْنُ الْعَشِيرَةِ .....**))[(٣)]،

قال النووي في شرح صحيح مسلم: هذا الرجل هو عيينة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وإن كان قد أظهر الإسلام فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله، قال: وكان منه في حياة النبي ﷺ وبعده ما دل على ضعف إيمانه وارتد مع المرتدين وجيء به أسيرا إلى أبي بكر ﷺ، ووصف النبي ﷺ بأنه بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة لأنه ظهر كما وصف[(٤)].

٣- حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: قسم رسول الله ﷺ قسما، فقال رجل: إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله، قال: فأتيت النبي ﷺ فساررته، فغضب من ذلك غضبا شديدا، واحمر وجهه حتى تمنيت أني لم أذكره له، قال: ثم قال: ((**قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**))[(٥)].

---

(١) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي. ١٥٣/٣.، ورياض الصالحين، النووي، ٤٢٦/١.

(٢) سورة النساء. الآية ١٤٨.

(٣) البخاري. صحيح البخاري. كتاب الادب. باب مَا يَجُوزُ مِنِ اغْتِيَابِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالرِّيَبِ. رقم الحديث (٦٠٥٤). ٢٠/٨.

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم، النووي، ١٤٤/١٦.

(٥) . صحيح مسلم. كتاب الزكاة. باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه. رقم الحديث(١٠٦٢). ٧٣٣/٢.

٤- حديث عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ **((مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا))**[(١)] قَالَ اللَّيْثُ كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ[(٢)]، ففيه تقبيح من يقصد التعلم والاستفادة منهما والتحذير من حالها.

٥-حديث عَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَلَيْسَ يُعْطِينِى مَا يَكْفِينِى وَوَلَدِى ، إِلاَّ مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهْوَ لاَ يَعْلَمُ فَقَالَ: ((خُذِى مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ))[(٣)].

هذه مواضع جواز الغيبة شرعاً معززة بالدليل من الكتاب والسنة النبوية الشريفة..... وبالجملة فالإنسان المسلم منهي عن كثرة الكلام لقوله ﷺ :((**لاَ تُكْثِرُوا الكَلاَمَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الكَلاَمِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللهِ القَلْبُ القَاسِي))**[(٤)].

فلا ينبغي للمسلم اشغال لسانه الا بذكر وما والاه. وللغيبة كفارة في الشرع وهي ان يستغفر ويتوب صاحبها، ثم يستحل الذي اغتابه فعسى ذلك أن يكفر ذنب الغيبة عند الله تعالى[(٥)].

(١) صحيح البخاري. كتاب الادب. باب ما يكون من الضن. رقم الحديث (٦-٦٧).٨/١٩.

(٢) ينظر: الأذكار، النووي.. ١/٤٣٥.

(٣) البخاري. صحيح البخاري. كتاب النفقات. باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف. رقم الحديث (٥٣٦٤) ٧/٦٥.

(٤) ينظر: الترمذي. سنن الترمذي. باب في الزهد. رقم الحديث (٢٤١٣).٤/١٨٦، وإسناده حسن، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٥) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي، ٣/١٥٣، والاذكار، النووي، ١/٤٣٩-٤٤٠.

الخاتمة

الحمد للهِ والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله واصحابه ومن ولاه.

وبعد؛ فهذه نقاط توجز ما جاء بطيات هذا البحث.

١- إن الغيبة لغة لا تخرج عن تعريفها الشرعي والاصطلاحي فهما متقاربان لان اغلب اهل اللغة اخذوا تعريفها من مفهوم الشرعي.

٢- الغيبة حرام باتفاق الفقهاء. وذهب بعض المفسرين والفقهاء إلى أنها من الكبائر.

٣- واختلف العلماء في عدها من الكبائر أو الصغائر ، وقد نقل القرطبي الاتفاق على كونها من الكبائر لما جاء فيها من الوعيد الشديد في القرآن والسنة ولم يعتد رحمه الله بخلاف بعض أهل العلم ممن قال بأنها من الصغائر .

٣- هناك الكثير من المسلمين يرددون عبارات يحسبها عبارات للأيمان وهي من صميم الغيبة كما حددها الامام النووي، كعافانا الله، نسأل الله العافية، اصلحه الله وغيرها.

٤- إن الشرع اباح الغيبة بحدود دقيقة ضمن ستة مواضع حددها الشرع وهي التظلم والاستفتاء وتحذير المسلم ومجاهر الفسق والتعريف، حيث لا يجوز تخطي هذه الى غيرها لأنها تعد غيبة.

٥- إن كفارة الغيبة هي التوبة الخالصة لله، والندم: قال ﷺ : ((الندم توبة)) . قال أبو الجوزاء: والذي نفس محمد بيده إن كفارة الذنب للندامة.

- **التوصيات**

١-تقوى الله عز وجل والاستحياء منه، ويحصل هذا بسماع وقراءة آيات الوعيد والوعد وما جاء عن النبي ﷺ من أحاديث تحذر من الغيبة ومن كل معصية وشر.

٢- مجالسة الصالحين ومفارقة مجالس البطالين.

٣- أن يعاقب نفسه ويشارطها حتى تقلع عن الغيبة.

٤- قراءة سير الصالحين والنظر في سلوكهم وكيفية مجاهدتهم لأنفسهم.

المصادر والمراجع

- القران الكريم.

١-ابن الاثير. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد (ت ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر: تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي. المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.

٢-الجصاص. أحمد بن علي أبو بكر الرازي (ت ٣٧٠هـ). أحكام القرآن. تحقيق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف. دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣-القاري، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا (ت١٠١٤هـ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. دار الفكر، بيروت - لبنان: الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٤- ابن طال. أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ). شرح صحيح البخاري. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض: الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٥- ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ). تفسير القران العظيم. تحقيق: سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع: الطبعة الثانية, ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

٦- ابن منظور. محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الإفريقى (ت٧١١هـ). لسان العرب. دار صادر - بيروت: الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ.

٧- ابو البقاء. أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٨- ابو داود. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، سنن ابي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية، صيدا - بيروت .

٩- الاذكار. الجفان والجابي - دار ابن حزم للطباعة والنشر: الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

١٠- البويصري. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة. أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي, دار العربية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.

١١- البيضاوي. ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد (ت ٦٨٥هـ)، أنوار التنزيل وأسرار

التأويل. تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت: الطبعة الأولى - ١٤١٨ هـ.

١٢- البيهقي في شعب الايمان. أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي. شعب الإيمان تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

١٣- البيهقي. أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى للبيهقي، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد: الطبعة الأولى. ١٣٤٤هـ.

١٤- الترمذي. سنن الترمذي. محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف: دار الغرب الإسلامي - بيروت. ١٩٩٨م.

١٥- الرازي، ابو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ). دار الكتب العلمية-بيروت: ط٣. ٢٠١١م.

١٦- الزبيدي. محمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى، اتحاف السادة المتقين. مؤسسة التاريخ العربي، بيروت: الطبعة: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

١٧- السيوطي. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت٩١١هـ)، معجم مقاليد العلوم. تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب - القاهرة - مصر: الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م.

١٨- الصنعاني. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، (ت ١١٨٢هـ). التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ. تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم.: مكتبة دار السلام، الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

١٩- الطبراني . للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب(ت ٣٦٠ هـ). الجامع الكبير. دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

٢٠- الطبري. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ). جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢١- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد. أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (ت: ١٣٧٨ هـ) .دار إحياء التراث العربي: الطبعة الثانية.

٢٢- الفيروزآبادى. مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان:

٢٣- القرطبي. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح (ت٦٧١هـ). الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية - القاهرة: ط:٢،

١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٢٤- القرطبي. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، الاستذكار. تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض: دار الكتب العلمية - بيروت: ط:١، ١٤٢١- ٢٠٠٠

٢٥- القصطلاني. أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك (ت ٩٢٣هـ) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: المطبعة الكبرى الأميرية- مصر: الطبعة السابعة، ١٣٢٣ هـ.

٢٦- الماوردي. أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري (ت٤٥٠هـ). آداب الدنيا والدين، دار مكتبة النجاة.

٢٧- المروزي. أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج (ت ٢٩٤هـ). السنة. تحقيق: سالم أحمد السلفي.: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.

٢٨- المقدسي. محمد بن طاهر المقدسي . ذخيرة الحفاظ. ٤٤٨ هـ/ سنة الوفاة. ٥٠٧ هـ. تحقيق : د. عبد الرحمن الفريوائي: دار السلف- الرياض، ١٤١٦هـ -١٩٩٦م.

٢٩- المناوي. فيض القدير. زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت ١٠٣١هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان: الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٠- الموسوعة الفقهية الكويتية: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت. ط٢، دار السلاسل. (١٤٠٤-١٤٢٧هـ).

٣١- النسائي. سنن النسائي. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي بشرح السيوطي: مكتب تحقيق التراث: دار المعرفة ببيروت: الطبعة الخامسة ١٤٢٠ه.

٣٢- النسفي. ابو البركات عبد الله بن احمد بن محمود حافظ الدين. مدارك التنزيل وحقائق التأويل. حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي. دار الكلم الطيب- بيروت

٣٣- النووي. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، رياض الصالحين. وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل. دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت: ط:١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٣٤- النووي. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: دار إحياء التراث العربي - بيروت: الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

٣٥- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ)، الاذكار، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٦- بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار. أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم (ت٣٨٠هـ). المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل- أحمد فريد المزيدي: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٣٧- فيض القدير شرح الجامع الصغير. زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي (ت١٠٣١هـ). المكتبة التجارية الكبرى - مصر: الطبعة الأولى،(١٣٥٦هـ).

٣٨- لباب الآداب. أبو المظفر مؤيد الدولة مجد الدين أسامة بن مرشد الشيزري (ت٥٨٤هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر: مكتبة السنة- القاهرة: الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م.

٣٩- مسلم. أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. (ت٢٦١هـ) صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٤٠- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود. أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب (ت: ٣٨٨هـ).المطبعة العلمية - حلب ط١. ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

٤١ - معجم اللغة العربية المعاصرة. د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل. عالم الكتب. ط الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٤٢- موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم (ت ١٣٣٢هـ) تحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنان: دار الكتب العلمية.(١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م) .

٤٣- ابن حجر. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ه.

٤٤- وعبد الرزاق. أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع (ت: ٢١١هـ). مصنف عبد الرزاق. المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. المجلس العلمي- الهند. يطلب من: المكتب الإسلامي - بيروت. ط٢، ١٤٠٣، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو. دار الكلم الطيب، بيروت: الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٤٥-ابن الاثير. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد(ت٦٠٦هـ)، جامع الاصول في احاديث الرسول. تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان. ط٨ ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٤٦-ابن الجوزي. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد(٥٩٧هـ)، كشف المشكل من حديث الصحيحين. تحقيق: علي حسين البواب: دار الوطن - الرياض.

٤٧-ابن حبان. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ (ت٣٥٤هـ) , صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط : مؤسسة الرسالة - بيروت: الطبعة الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣.

٤٨-ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) البداية والنهاية : دار الفكر- بيروت, ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

٤٩-ابن ماجة. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجة. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية.

٥٠-احمد. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت ٢٤١هـ) مسند الامام احمد. تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري: عالم الكتب - بيروت: الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م.

٥١-البركتي. محمد عميم الإحسان المجددي. التعريفات الفقهية: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)

٥٢-البغوي. الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي أبو محمد، شرح السنة. تحقيق: شعيب الأرناؤوط - زهير الشاويش, المكتب الإسلامي. ١٤٠٣-١٩٨٣.

٥٣-البيضاوي. ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (ت٦٨٥هـ).أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي: دار إحياء التراث العربي - بيروت:الطبعة الأولى - ١٤١٨هـ.

٥٤-الجوهري. أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت: الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٥٥-الخرائطي. أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل (ت٣٢٧هـ). مساوئ الأخلاق ومذمومها. حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: مصطفى بن أبو النصر الشلبي: مكتبة السوادي للتوزيع، جدة: الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .

٥٦-الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ). تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ - جامعة الملك سعود، الرياض.

٥٧-السعدي. عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت ١٣٧٦هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة: الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م.

٥٨-السفاريني. شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم (ت ١١٨٨ هـ). كشف اللثام شرح عمدة الأحكام. اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر- سوريا: الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

٥٩-الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي (ت ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير. تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي : مكتبة العلوم والحكم - الموصل: الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ - ١٩٨٣.

٦٠-الطحاوي. شرح مشكل الآثار. أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك (ت ٣٢١هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرسالة: الطبعة الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م.

٦١-العباد. عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر. شرح سنن ابي داود. مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

٦٢-العسكري. أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل (ت ٣٩٥هـ). معجم الفروق اللغوية. تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»: الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٦٣-العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين (ت٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٦٤-الفراهيدي، كتاب العين. أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم (ت١٧٠هـ). تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي. دار ومكتبة الهلال .

٦٥-النسفي. أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود (ت٧١٠هـ). تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي. راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو: دار الكلم الطيب، بيروت: الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

٦٦-تخريج احاديث احياء علوم الدين، العِراقي (٧٢٥ - ٨٠٦ هـ)، ابن السبكى (٧٢٧ -٧٧١ هـ)، الزبيدي (١١٤٥ - ١٢٠٥ هـ)، استِخرَاج: أبي عبد الله مَحمُود بِن مُحَمّد الحَدّاد (١٣٧٤ هـ -؟)، دار العاصمة للنشر - الرياض: الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م .

٦٧-محاضرات. الدرس ١-٦ : مفهوم الغيبة وحكمها، لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ:١٢/٣/ ١٩٩٥.

٦٨-مسلم. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ).صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي : دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٦٩-معجم لغة الفقهاء. محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ -١٩٨٨ م.

Sources and references:

1- Ibn Al-Atheer Majd Al-Din Abu Al-Saadat Al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad (d. 606 AH), The End in Gharib Hadith and Impact: Investigation: Taher Ahmed Al-Zawi

2- Mahmoud Muhammad Al-Tanahi. The Scientific Library - Beirut, 1399 AH -1979 AD.

2- Al-Jassas. Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi (d. 370 AH). The provisions of the Qur'an. Investigation: Muhammad Sadiq al-Qamhawi - Member of the Qur'an Review Committee at Al-Azhar Al-Sharif. Dar revival of Arab heritage, Beirut.

3- Al-Qari, Ali bin (Sultan) Muhammad, Abu Al-Hassan Nour Al-Din Al-Mulla (d. 1014 AH). The key fob explain the lamps niche. Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon: First Edition, 1422 AH - 2002 AD.

4- Ibn Tal. Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik (died 449 AH). Explanation of Sahih Al-Bukhari. Investigation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library - Saudi Arabia, Riyadh: Second Edition, 1423 AH - 2003 AD.

5- abn kathirin. 'abu alfida' 'iismaeil bn eumar albasrii thuma aldimashqiu (t: 774hi). tafsir alquran aleazimi. tahqiqu: sami bn muhamad salamat , dar tayibat lilnashr waltawziei: altabeat al-thaaniati, 1420h - 1999 mi.

6- aibn manzurin. muhamad bin makram bin ealaa، 'abu alfadali, jamal aldiyn al'iifriqaa (t711h). lisan alearabi. dar sadir - bayrut: altabeat althaalithat - 1414 hu.

5- Ibn Kathir Abu Al-Fida Ismail bin Omar Al-Basri and then Al-Dimashqi (died: 774 AH). Interpretation of the Great Qur'an. Investigation: Sami bin Muhammad Salama, Dar Taiba for Publishing and Distribution: Second Edition, 1420 AH - 1999 AD.

6- Ibn Manzur. Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din al-Afriqi (d. 711 AH). Arabes Tong. Dar Sader - Beirut: Third Edition - 1414 AH.

7-Abu staying. Ayoub bin Musa al-Husayni al-Quraimi al-Kafwi, Abu al-Baqa al-Hanafi (1094 AH), colleges, a glossary of terms and linguistic differences. Investigation: Adnan Darwish, Muhammad Al-Masry. Al-Resala Foundation - Beirut.

8-Abu Dawood. Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin

Amr Al-Azdi Al-Sijistani (d. 275 AH), Sunan Abi Dawood. Achieving Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid. Modern Library, Saida - Beirut.

9-Remembrances. Al-Jafan and Al-Jabi - Dar Ibn Hazm for Printing and Publishing: First Edition, 1425 A.H. - 2004 A.D.

10- Al-Busairi. Bottle lamp in the appendages of Ibn Majah. Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed bin Abi Bakr bin Ismail bin Salim bin Qaymaz (d. 840 AH), investigation: Muhammad Al-Muntaqa Al-Kishnawi, Dar Al-Arabiya - Beirut, second edition, 1403 AH.

11- Oval. Nasir al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad (d. 685 AH), the lights of revelation and the secrets of interpretation. Investigation: Muhammad Abdul Rahman Al-Mara'ashli, House of Revival of Arab Heritage - Beirut: First Edition - 1418 AH.

12- Al-Bayhaqi in the People of Faith. Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein Al-Bayhaqi. People of Faith Investigation: Muhammad Al-Saeed Bassiouni Zaghloul. Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, first edition, 1410 AH.

13- Al-Bayhaqi. Abu Bakr Ahmed bin Al Hussein bin Ali, Al-Sunan Al-Kubra by Al-Bayhaqi, Council of the Systematic Knowledge Department located in India in the town of Hyderabad: First Edition - 1344 AH.

14- Al-Tirmidhi. Sunan al-Tirmidhi. Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, (d. 279 AH), investigation: Bashar Awad Maarouf: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut. 1998 AD.

15- Al-Razi, Abu Al-Hussein Ahmed bin Faris bin Zakaria (d. 395 AH). Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut: 3rd Edition. 2011 AD.

16- Al-Zubaidi. Muhammad bin Muhammad bin Al-Hussaini Al-Zubaidi, famous for Mortada, Ithaf of the pious gentlemen. Arab History Foundation, Beirut: Edition: 1414 AH, 1994 AD.

17- Al-Suyuti. Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din (d. 911 AH), the glossary of Maqalid al-Ulum. Investigation: a. Dr. Muhammad Ibrahim Ubadah, Library of Arts - Cairo - Egypt: First Edition, 1424 AH - 2004 AD.

18- Al-Sana'ani. Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad al-Hasani, (died 1182 AH). The Enlightenment Explanation of the Small Mosque. Investigation: Dr. Muhammad Ishaq Mu-

hammad Ibrahim.: Dar Al Salam Library, Riyadh. Edition: First, 1432 A.H. - 2011 A.D.

19 - Al-Tabarani. Hafiz Abi Al-Qasim Suleiman bin Ahmed bin Ayyub (d. 360 AH). Great Mosque. Scientific Books House, Beirut - Lebanon.

20- Al-Tabari. Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghalib Al-Amali, Abu Jaafar Al-Tabari (died 310 AH). Jami' al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an, achieved by: Ahmed Muhammad Shakir: Foundation of the Message, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD.

21- Al-Fath Al-Rabbani for the arrangement of the Musnad of Imam Ahmad. Ahmed bin Abdul Rahman bin Muhammad Al-Banna Al-Saati (died: 1378 AH). House of Revival of Arab Heritage: Second Edition.

22- Al-Fayrouzabadi. Majd al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub (died: 817 AH), the surrounding dictionary. Investigation: The Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, under the supervision of: Muhammad Naim Al-Araqoussi: Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon:

23- Al-Qurtubi. Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah (d. 671 AH). The whole of the provisions of the Qur'an = interpretation of Al-Qurtubi. Investigation: Ahmed Al-Baradouni and Ibrahim Atfayesh. The Egyptian House of Books - Cairo: Second Edition, 1384 A.H. - 1964 A.D.

24- Al-Qurtubi. Abu Omar Youssef bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul Barr bin Asim Al-Nimri Al-Qurtubi (d. 463 AH), the remembrance. Investigation: Salem Muhammad Atta, Muhammad Ali Moawad: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut: First Edition, 1421 - 2000.

25- Al-Qastalani. Ahmed bin Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Malik (died 923 AH) Al-Sari's guidance to explain Sahih Al-Bukhari: The Great Amiri Press - Egypt: Seventh Edition, 1323 AH.

26- Al-Mawardi. Abu al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib al-Basri (died 450 AH). Etiquette of the world and religion, Dar Al-Najat Library.

27- Al-Marwazi. Abu Abdullah Muhammad bin Nasr bin Al-Hajjaj (d. 294 AH). the year. Investigation: Salem Ahmed Al-Salafi. : Foundation for Cultural Books - Beirut.

28- Al-Maqdisi. Mohammed bin Taher Al-Maqdisi. preservation repertoire. 448 AH / year of death. 507 AH. Investigation: Dr. Abdul Rahman Al-Fariwai: Dar Al-Salaf - Riyadh, 1416 AH - 1996 AD.

29- Al-Manawi. Almighty Iceberg. Zain al-Din Muhammad, called Abd al-Raouf bin Taj al-Arefin (died 1031 AH), Fayd al-Qadeer, Explanation of the Small Mosque: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon: first edition 1415 AH - 1994 AD.

30- Kuwaiti Fiqh Encyclopedia: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Kuwait. 2nd floor, Dar Al-Silsil. (1404-1427 AH).

31- Women. Sunan women. Abu Abd al-Rahman Ahmad Ibn Shuaib al-Nisa'i, Sunan al-Nasa'i, explained by al-Suyuti: Heritage Investigation Office: Dar al-Maarifa, Beirut: Fifth Edition, 1420 AH.

32- Nasal. Abu al-Barakat Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud Hafez al-Din. Perceptions of download and interpretation facts. Investigated by: Yusuf Ali Badawi. The Good Word House - Beirut

33- An-Nawawi. Abu Zakaria Muhyi al-Din Yahya bin Sharaf (d. 676 AH), Riyad al-Salihin. Investigation: Dr. Maher Yassin Al-Fahal. Dar Ibn Kathir for printing, publishing and distribution, Damascus - Beirut: I: 1, 1428 AH - 2007 AD.

34- An-Nawawi. Abu Zakaria Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH), al-Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj: House of Revival of Arab Heritage - Beirut: Second Edition, 1392 AH.

35- Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf (T.: 676 AH), Al-Adhkar, achieved by: Abdul Qadir Al-Arnaout: Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut: 1414 AH - 1994 AD.

36- The sea of benefits, famous for the meanings of news. Abu Bakr Muhammad bin Abi Ishaq bin Ibrahim (d. 380 AH). Investigator: Muhammad Hassan Muhammad Hassan Ismail - Ahmed Farid Al Mazeedi: House of Scientific Books, Beirut - Lebanon. 1, 1420 AH - 1999 AD.

37- Fayd al-Qadeer, Explanation of the Small Mosque. Zain al-Din Muhammad, called Abd

al-Raouf bin Taj al-Arefin bin Ali (d. 1031 AH). The Great Commercial Library - Egypt: First Edition, (1356 AH).

38- The door of manners. Abu al-Mudhaffar, Muayyed al-Dawla, Majd al-Din Osama bin Murshid al-Shizari (d. 584 AH), investigation: Ahmed Muhammad Shaker: Library of the Sunnah - Cairo: Second Edition, 1407 AH - 1987 AD.

39- Muslim. Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj bin Muslim Al-Qushayri Al-Nisaburi. (d. 261 AH) Sahih Muslim, investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi: House of Revival of Arab Heritage - Beirut.

40 - The features of the Sunan, which is the explanation of Sunan Abi Dawood. Abu Suleiman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al-Khattab (died: 388 AH). Scientific Press - Aleppo, 1st Edition. 1351 AH - 1932 AD.

41 - Dictionary of Contemporary Arabic Language. Dr. Ahmed Mukhtar Abdul Hamid Omar (died 1424 AH), with the assistance of a working group. The world of books. I, 1429 A.H. - 2008 A.D.

42- Preaching the Believers from the Revival of Religious Sciences: Muhammad Jamal Al-Din Bin Muhammad Saeed Bin Qasim (died 1332 A.H.) Investigated by: Mamoun Bin Muhyi Al-Din Al-Jinan: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya (1415 A.H. - 1995 A.D.).

43- Ibn Hajar. Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i, Fath Al-Bari, Sharh Sahih Al-Bukhari: Dar Al-Maarifa - Beirut, 1379 AH.

44- And Abdul Razzaq. Abu Bakr Abdul Razzaq bin Hammam bin Nafeh (died: 211 AH). Posted by Abdul Razzaq. Investigator: Habib al-Rahman al-Azami. Scientific Council - India. Requested by: The Islamic Office - Beirut. I 2, 1403, revised and presented to him by: Mohieddin Deeb Mesto. Dar Al-Kalam Al-Tayyib, Beirut: First Edition, 1419 A.H. - 1998 A.D.

45-Ibn Al-Atheer. Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak bin Muhammad (d. 606 AH), the collector of assets in the hadiths of the Prophet. Investigation: Abd al-Qadir al-Arna'ut - the sequel, investigation by Bashir Oyoun: Al-Halawani Library - Al-Mallah Press - Dar Al-Bayan Library. 8th floor, 1426 AH - 2005 AD.

46- Ibn al-Jawzi. Jamal Al-Din Abu Al-Faraj Abdul Rahman bin Ali bin Muhammad (597 AH), he revealed the problem from the hadith of the two Sahihs. Investigation: Ali Hussein Al-Bawab: Dar Al-Watan - Riyadh.

47 - Ibn Hibban. Muhammad bin Hibban bin Ahmed bin Hibban bin Muadh (d. 354 AH), Sahih Ibn Hibban, arranged by Ibn Balban. Investigation: Shuaib Al-Arnaout: Al-Resala Foundation - Beirut: Second Edition, 1414-1993.

48 - Ibn Kathir Abu Al-Fida Ismail bin Omar Al-Basri and then Al-Dimashqi (d. 774 A.H.) The Beginning and the End: Dar Al-Fikr - Beirut, 1407 A.H. - 1986 A.D.

49 - Ibn Majah. Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, and Majah the name of his father Yazid (d. 273 AH), Sunan Ibn Majah. Investigation: Muhammad Fouad Abd al-Baqi: House of Revival of Arabic Books.

50- Ahmed. Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al Shaibani (d. 241 AH) is the Musnad of Imam Ahmad. Investigation: Al-Sayyid Abu Al-Maati Al-Nouri: The World of Books - Beirut: First Edition, 1419 AH - 1998 AD.

51-Al-Barakti. Muhammad Ameem Al-Ihsan Al-Mujadadi. Jurisprudence definitions: Dar al-Kutub al-Ilmiyya (re-classification of the old edition in Pakistan 1407 AH - 1986 AD)

52-Baghawi. Al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin Al-Fara Al-Baghawi Abu Muhammad, Explanation of the Sunnah. Investigation: Shuaib Al-Arnaout - Zuhair Al-Shawish, Islamic Bureau. 1403-1983.

53-oval; Nasir al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad al-Shirazi (d. 685 AH). The Lights of the Download and the Secrets of Interpretation, Investigation: Muhammad Abdul Rahman Al-Mara'ashli: House of Revival of Arab Heritage - Beirut: First Edition - 1418 AH.

54-core. Abu Nasr Ismail bin Hammad (died 393 AH): Al-Sahih is the crown of the language and the correct Arabic. Investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm for Millions - Beirut: Fourth Edition, 1407 A.H. - 1987 A.D.

55-Cartographic. Abu Bakr Muhammad bin Jaafar bin Muhammad bin Sahl (d. 327 AH). Ethics and morals. Edited and extracted its texts and commented on it: Mustafa bin Abu Al-Nasr Al-

Shalabi: Al-Sawadi Library for Distribution, Jeddah: First Edition, 1413 AH - 1993 AD.

56- The pearls scattered in the well-known hadiths. Abdul Rahman bin Abi Bakr, Jalal Al-Din Al-Suyuti (T.: 911 AH). Investigation: Dr. Muhammad bin Lotfi Al-Sabbagh - King Saud University, Riyadh.

57-Saadi. Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah (died 1376 AH), facilitating the Holy Rahman in the interpretation of the words of Mannan. Investigation: Abdul Rahman bin Mualla Al-Luhaiq. Al-Resala Foundation: First Edition 1420 A.H. -2000 A.D.

58- Al-Saffarini. Shams Al-Din, Abu Al-Awn Muhammad bin Ahmed bin Salem (d. 1188 AH). Reveal the veil explain the mayor provisions. It was taken care of by investigation, control and graduation: Noureddine Talib: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Kuwait, Dar Al-Nawader - Syria: First Edition, 1428 AH - 2007 AD.

59- Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi (d. 360 AH), the great lexicon. Investigation: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi: Library of Science and Wisdom - Mosul: Second Edition, 1404 - 1983.

60- El-Tahawy. Explanation of the problem of effects. Abu Jaafar Ahmed bin Muhammad bin Salama bin Abdul Malik (died 321 AH). Investigation: Shuaib Al-Arnaout: Al-Risala Foundation: First Edition - 1415 AH, 1494AD.

61- The servants. Abdul Mohsen bin Hamad bin Abdul Mohsen bin Abdullah bin Hamad Al-Abbad Al-Badr. Explanation of Sunan Abi Dawood. Book Source: Audio lessons transcribed by the Islamic Network website.

62-military. Abu Hilal Al-Hassan bin Abdullah bin Sahel (d. 395 AH). A Dictionary of Linguistic Differences. Investigation: Sheikh Baitullah Bayat, Islamic Publishing Corporation affiliated to the Teachers' Group in Qom: First Edition, 1412 AH.

63- Al-Aini, Umdat Al-Qari, Explanation of Sahih Al-Bukhari: Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein (d. 855 AH), House of Revival of Arab Heritage - Beirut, first edition, 1419 AH - 1998 AD.

64-Al-Farahidi, The Book of the Eye. Abu Abd al-Rahman al-Khalil ibn Ahmad ibn Amr ibn

Tamim (d. 170 AH). Investigation: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai. Al Hilal House and Library.

65-Nasfi. Abu Al-Barakat Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud (died 710 AH). Interpretation of Al-Nasfi (The Perceptions of the Download and the Realities of Interpretation), Edited by: Yusuf Ali Badawi. Reviewed and presented to him by: Mohieddin Deeb Misto: Dar Al-Kalim Al-Tayyib, Beirut: First Edition, 1419 AH - 1998 AD.

66- Graduation of the hadiths of Ihya Ulum al-Din, al-Iraqi (725-806 AH), Ibn al-Subki (727 - 771 AH), al-Zubaidi (1145 - 1205 AH), extracted by: Abi Abdullah Mahmoud bin Muhammad al-Haddad (1374 AH -?), Dar. Al-Asima for Publishing - Riyadh: First Edition, 1408 AH - 1987 AD.

67-lectures. Lesson 1-6: The concept of backbiting and its rulings, by Dr. Muhammad Ratib Al-Nabulsi, on December 3, 1995.